

كتاب الأم

المنشي إلى الجمعة .

قال الشافعي C تعالى : قال A تبارك وتعالى : { إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر A } قال الشافعي : أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر قط يقرأها إلا فامضوا إلى ذكر A قال الشافعي : ومعقول أن السعي في هذا الموضع العمل قال A D : { إن سعيكم لشتى } وقال : { وأن ليس للإنسان إلا ما سعى } وقال عز ذكره : { وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها } قال الشافعي : قال زهير .

(سعى بعهدهم قوم لكي يدركوهم ... فلم يفعلوا ولم يليموا ولم يألوا) .

(وزادني بعض أصحابنا في هذا البيت) : .

(وما يك من خير أتوه فإنما ... توارثه آباء آبائهم قبل) .

(وهل يحمل الخطى إلا وشيجه ... وتغرس إلا في منابتها النخل) .

قال الشافعي : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : حدثني عبد A بن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك [عن جده جابر بن عتيك صاحب النبي A قال : إذا خرجت إلى الجمعة فامش على هينتك] قال الشافعي : وفيما وصفنا من دلالة كتاب A D أن السعي العمل وفي أن رسول A قال : [إذا أتيت الصلاة فلا تأتوها تسعون وائتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا ما فاتكم فاقضوا] قال الشافعي : وصلاة الجمعة كاف من أن يروى في ترك العدو على القدمين إلى الجمعة عن أحد دون رسول A شيء وما علمت أحدا روى عن رسول A في الجمعة أنه زاد فيها على مشيه إلى سائر الصلوات ولا عن أحد من أصحابه قال الشافعي : ولا تؤتى الجمعة إلا ماشيا كما تؤتى سائر الصلوات وإن سعى إليها ساع أو إلى غيرها من الصلوات لم تفسد عليه صلاته ولم أحب ذلك له